

## المحاضرة السادسة

### عنوان المحاضرة / القاعدة القانونية قاعدة ملزمة تقترن بجزء مادي تفرضه السلطة

#### العامّة

١- ان الامتثال للقاعدة القانونية لا يمكن ان يضمن لان مخالفة هذه القاعدة امرا" محتملا" لما للناس من ارادة حرة تمكنهم من الانصياع لحكم القاعدة او عصيانها لذا فان الغرض من القاعدة القانونية لن يدرك الا اذا انطوت على عنصر الاجبار المادي الجماعي اي ان يكفل جميع المجتمع احترامها عن طريق اجبار مادي يلزم الناس على اتباعها ولهذا توصف القاعدة القانونية بأنها قاعدة ملزمة .

٢- ان عناصر الزام القاعدة القانونية ثلاثة هي :

١- انه ينبغي على الاشخاص احترامها رغما" عنهم وقسرا" (جبرا") ، لا ان يترك احترامها محض رغبتهم وارادتهم .

٢- ان قسر (اجبار) الاشخاص على اتباع القاعدة القانونية لا يضمن (لا يتحقق) الا اذا اقترنت بجزء مادي يفرض على من يخالفها لأنها لو خلت من الجزء المادي اصبحت مجرد دعوة او نصيحة وما تهدف قواعد القانون الى ادراكه ينطوي على القسر والتكليف وليس النصح والتوجيه .

٣- ان ضمان احترام القاعدة عن طريق الجزء المادي لا يتحقق الا اذا تدخلت السلطة العامة وتكفلت به والسلطة العامة تحكم باسم المجتمع وتملك مقاليدها هيئة سياسية معترف بها ولذلك يكون تدخلها واجبا" مشروعاً" .

معنى الجزاء القانوني وطبيعته :

يقصد بالجزاء لغة ودينا " الثواب والعقاب .

اما في مصطلح القانون فان الجزاء يعني العقاب وحده . ويعرف العقاب بأنه : اثر يتخذ صورة اذى مادي منظم يترتب على مخالفة احكام القاعدة القانونية تفرضه السلطة العامة لجزر المخالف وردع غيره .

ويتضح من خلال التعريف ان الجزاء القانوني اثر يترتب على مخالفة القاعدة القانونية وليس اثرا يترتب على اتباعها .

كما يتضح ان الجزاء القانوني يتخذ صورة اذى وهذا يعني ان المكافأة وغيرها من صور الثواب لا تعتبر جزاءا " قانونيا" لأنها لا تبدو في صورة اذى وانها لا تعدو ان تكون اثرا" على اتباع القاعدة وليس عقابا" على مخالفتها .

واخيرا" يفهم من التعريف ان الجزاء القانوني يعني اجبارا" ماديا" جماعيا" مادام في صورة اذى محسوس يقسر (يجبر) الناس عن طريقه على طاعة القانون ومادام فرضه مناطا" بالمجتمع الذي تمثله السلطة العامة (الدولة) .